السراج فانه قال في كتاب الاصول وفي اخراج الثاني مما دخل فيه الاول
وذلك قولك ضربت زيدا لا عمرا ومررت برجل لا امراة وجاني زيد
لا عمرو فانظر امثلته لم يذكر فيها الا ما اقتضاه الشرط المذكور وقد
يعترض على الابذي في قوله انها لا تدخل الا اذا كسر النفي وبجاب
بانه لعل مراده انها للنفي الموكد بخلاف ما ولم وليس فلذلك اضربت
هنا او لعل مراده انها لا تدخل في اثنا الكلام الا للنفي الموكد بخلاف
ما اذا جاءت اول الكلام فقد يراد بها اصل النفي كقوله لا اقسم وما
اشبهه والاول احسن وايضا تمثيل جماعة من النحاة منهم ابن الشجري
في الامالي قال انها تكون عاطفة مشترك لما بعدها في اعراب
ما قبلها وينفي عن الثاني ما ثبت للاول كقولك خرج زيد لا بكر
ولقيت اخاك لا اباك ومررت بحميك لا ابيك ولم يذكر احد
من النحاة في امثلته ما يكون الاول فيه يحتمل ان يندرج فيه
الثاني وخطر لي في سبب ذلك امران احدهما ان العطف يقتضي المغايرة
فهذه القاعدة يقتضي لا بد في المعطوف غير المعطوف عليه
والمغايرة عند الاطلاق تقتضي المباينة لانها المفهوم منها
عند اكثر الناس وان كان التحقيق بين الاعم والاخص والعام
والخاص والجزء والكل مغايرة ولكن المغايرة عند الاطلاق انما
تنصرف الى ما لا يصدق احدهما على الآخر واذا صح ذلك امتنع
العطف في قولك جا رجل لا زيد لعدم المغايرة فان اردت غير
زيد جاز وانتقلت المسيلة عن صورتها وصار كانك قلت جا
رجل غير زيد لا زيد وغير زيد لا يصدق على زيد ومسيلتنا انما
هي فيما اذا كان رجل صادقا على زيد محتملا لان يكون اياه
فان ذلك يمتنع للقاعدة التي تقررت من وجوب المغايرة ولذلك
لو قلت جا زيد لا رجل وجب ان تقدر لا رجل اخر والاصل في هذا
انا نريد ان نحافظ على مدلولات الالفاظ فيبقى المعطوف عليه على

مدلول

مدلوله من عموم او خصوص او طلاق او تقييد والمعطوف على مدلوله كذلك
وحرف العطف على مدلوله وهو قد يقتضي تغيير نسبة الفعل الى الاول
كام فانها تغير نسبته من الجزم الى الشك كما قال الخليل في الفرق بينها
وبين اما وكبل فانها تغيره بالاضراب عن الاول وقد لا يقتضي تغيير
نسبة الفعل الى الاول بل زيادة عليه بل زيادة حكم اخر ولا من
هذا القبيل فيجب علينا المحافظة معناها مع بقا الاول على معناه
من غير تغيير ولا تخصيص ولا تقييد وكانك قلت قام انسان
واما غير زيد ومعنى الا ليصح التي الثاني ان مبنى كلام العرب
على الفايدة فحيث حصلت كان التركيب صحيحا وحيث لم تحصل امتنع
في كلامهم وقولك قام رجل لا زيد مع ارادة مدلول رجل في احتماله لزيد
وغيره لا فايدة فيه البتة مع ارادة حقيقة العطف او نريد
على كونه لا فايدة فيه ونقول انه متناقض لانه ان اردت الاخبار
بنفي قيام زيد وبالاخبار بقيام رجل غير زيد كان طريقك ان تقول
غير زيد فان قلت ان لا بمعنى غير لم تكن عاطفة ونحن انما نتكلم على
العاطفة والفرق بينهما ان التي بمعنى غير مقيدة للاول
مبينة لوصفه والعاطفة مثبتة حكما جديدا لغيره فهذا هو الذي خطر لي
في ذلك وبه يتبين انه لا فرق بين قولك رجل لا زيد وقولك
قام زيد لا رجل كلاهما يمتنع الا ان يراد بالرجل غير زيد فحينئذ يصح فيهما
ان كان يصح وضع لا في هذا الموضع موضع غير وفيه نظر وتفصيل نذكره
والا فيعدل عنها الى صيغة غير اذا اريد ذلك المعنى وبين العطف
ومعنى غير فرق وهو ان العطف يقتضي النفي عن الثاني بالمنطوق
ولا يعرض له للاول الا تاكيدا ما دل عليه بالمفهوم ان سلم ومعنى غير
يقتضي تقييد الاول ولا يعرض له للثاني الا بالمفهوم ان جعلتها
صفة وان جعلتها استثنا فحكمه حكم الاستثنا في ان الدلالة هل هي بالمنطوق
او بالمفهوم وفيه بحث وتفصيل الذي وعدناك به هو انه يجوز قام رجل

Copyright © King Saud University